تاريخ الإرسال: 2019/05/13 تاريخ القبول:2019/05/15

من لجنة حقوق الإنسان إلى مجلس حقوق الإنسان الارتقاء العضوي

From the Commission on Human Rights to the Human Rights Council organic upgrading

فايزة ملياني
melianifaiza1@gmail.com
جامعة بن يوسف بن خدة كلية الحقوق سعيد حمدين .

ملخص البحث

شهدت الحقبة التي تلت عام 2006 العديد من التحولات في المنظومة الأممية لحماية حقوق الإنسان فبعد إنشاء منصب المفوض السامي لحقوق الإنسان ، أعقب هذا التجديد تحول لجنة حقوق الإنسان إلى مجلس حقوق الإنسان ، والذي أصبح بمثابة المنتدى العالمي الدولي الكبير في مجال تناول مسألة حقوق الإنسان ، سواء رصد التجاوزات أو حمايتها أو ترقيتها . وسواء كانت الدولة موقعة على التزاماتها الدولية أو غير ملتزمة فيما يسمى بالآليات غير التعاقدية والتي يشكل المجلس الجديد من ابرز أوجهها .

وقد تناول هذا العمل أوجه التشابه والاختلاف بين لجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان ، دواعي هذا الاستحداث ، والمعالم الأساسية لتنظيم المجلس الجديد .

الكلمات المفتاحية : حقوق الإنسان ، مجلس حقوق الإنسان ، لجنة حقوق الإنسان، الاستعراض الدوري الشامل

Abstract

Witnessed the period after 2006 many changes in the UN system for the protection of human rights. After the establishment of the post of High Commissioner for Human Rights, this renewal was followed by the transformation of the Commission on Human Rights into the Human Rights Council, which has become the major international forum on human rights. Monitor, protect, or promote abuses. Whether the State is

a signatory to its international obligations or is not bound by so-called non-contractual mechanisms, of which the new Council is one of the most prominent.
This work dealt with the similarities and differences between the Commission on Human Rights and the Human Rights Council, the reasons for this development and the main parameters for the organization of the new Council.
Key words : Human Rights, Human Rights Council, Commission on Human Rights, Universal Periodic Review

مقدمة

لقد شهدت الحقبة التي تبعت انتهاء الحرب الباردة انتهاء الصراع الأيديولوجي بين المعسكرين الشرقي والغربي ، وما ميز تلك الحقبة وفي مجال حقوق الإنسان من فصل الفريقين لماهية وتقسيمات حقوق الإنسان حيث كان كل طرف يعمل جاهدا على سيادة نوع من الحقوق على حساب الأخر.

ومع انهيار المعسكر الشرقي والتصور الاشتراكي لفحوى الحقوق والأنظمة ، فلقد شهد النظام ألأممي لحماية حقوق الإنسان منذ 1993 تغييرات كبيرة ، استهلت بإنشاء مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان ، لتتبعها عمليات إصلاح حثيثة كان أهمها وأخرها إنشاء مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ليخلف عمل لجنة حقوق الإنسان ، فإلى أي مدى ساهم هذا التحول من لجنة حقوق الإنسان إلى مجلس حقوق الإنسان ، في عملية ترشيد وتحسين عمل النظام ألأممي لحماية حقوق الإنسان ؟ ،والى أي مدى نجح هذا الأخير في إصلاح نفسه ، إشكالية سنحاول التوصل إلى نتائج حولها عن طريق التطرق إلى ابرز أوجه وسمات الجهاز الجديد وطريقة عمله مقارنة بالآليات السابقة .

أولا – لجنة حقوق الإنسان السابقة

تعد لجنة حقوق الإنسان هي الهيئة المهتمة قبل 2006 بمسألة حماية حقوق الإنسان ولقد أنشأتها الجمعية العامة لتكون هيئة تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة، عدد أعضائها 53 دولة ينتخبها المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة. وفي هذا الانتخاب، الذي يُجرى عادة في

ماي من كل عام، يُنتخب ثلث أعضاء اللجنة تقريباً. وينتخبون بحسب التوزيع الجغرافي للقارات ويعمل الأعضاء لفترات مدة كل منـها ثلاثة أعـوام ويمكن أن يعاد انتخابهم، ومقاعـد اللجنة، البالغ عددها 53 مقعداً ، كانت موزعة توزيــعا جغرافيا .

و كانت اللجنة تجتمع كل سنة في دورة عادية لمدة ستة أسابيع ، و تمثلت إحدى أهم المهام المسندة إلى اللجنة من قبل الجمعية العامة في إعداد معايير لحقوق الإنسان، في عام 1948 أتمت اللجنة عملها بشأن الإعلان العالمي المرجعي لحقوق الإنسان.

ومنذ ذلك الحين، وضعت اللجنة معايير متعلقة بجملة أمور من بينها الحق في التنمية، والحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والقضاء على التمييز العنصري، والتعذيب، وحقوق الطفل، وحقوق المدافعين عن حقوق الإنسان، وجميع الدول التي تقبل هذه المعايير ملزمة بتنفيذ الحقوق المترتبة عليها وبتقديم تقارير بانتظام إلى الهيئات الدولية المنشأة لرصد امتثالها.

فما هي الأسباب التي أدت إلى هذا التحول من لجنة حقوق الإنسان إلى مجلس حقوق الإنسان ، وما الأدوار الجديدة التي منحت لهذا المجلس ، وكيف ساهم هذا الأخير في الرفع من مستوى الأداء والتعامل مع الدول في مسالة حماية حقوق الإنسان ؟.

ثانيا – دواعي الاستحداث وبوادر التغيير

سنتطرق في هذا المبحث إلى الأسباب الرئيسة التي أدت إلى استبدال اللجنة بالمجلس والتي تمثلت أساسا في انتقادات حول تشكيلة اللجنة من جهة تسييسها والكيل بمكيالين وغياب تمثيل عدد كبير من الدول التي كان واقعة تحت الاستعمار وكذا طبعا المحاباة في انتقاء الأعضاء دون مراعاة لأية معايير موضوعية .، الشيء الذي سرع في ارتفاع الأصوات المنادية بالتغيير ، و سنتطرق إلى بوادر التغيير في المنظومة الأممية لحقوق الإنسان والتي جاءت بإنشاء مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان لنرى معالمها واضحة وجلية أكثر في تحول اللجنة من هيئة فرعية

تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى مجلس أكثر تمثيلي وتداولي تابع كهيئة رئيسة إلى الجمعية العامة مباشرة .

ولقد أصبح مجلس حقوق الإنسان التابع لهيئة الأمم المتحدة هو المنبر المخصص لمناقشة القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان ولقد خلف هذا المجلس لجنة حقوق الإنسان التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لأسباب سنوردها فيما يلي :

1- تسييس اللجنة ضرب لمصداقيتها:

لقد كانت لجنة حقوق الإنسان والى غاية 2006 الجهة الأولى المختصة بحقوق الإنسان ، تجتمع سنويا لمدة 6 أسابيع كثرت الشكاوى والتبرم حول أداء لجنة حقوق الإنسان في السنوات الأخيرة من عملها بسبب نزوع المجموعات الجغرافية (أفريقيا – أسيا – أمريكا اللاتينية – شرق أوربا – غرب أوربا والدول الأخرى) إلى انتخاب أعضاء في الهيئة لاعتبارات سياسية بحتة ، دول تتضامن إقليميا سياسيا تربطهم علاقات اقتصادية ، وبالتالي تكتل بعض تلك المجموعات لمحاباة بعضها البعض تفاديا ، لتوصيات الشجب والإدانة بالنسبة للانتهاكات التي تحدث في هده الدول أو تلك ضمن المجموعة ،دون مراعاة لأوضاع حقوق الإنسان في الدول المنتخبة .

فنضرا للصراع الأيديولوجي بين المعسكرين الشرقي والغربي لم تتناول اللجنة بالدراسة والشجب سوى مسألتي الأراضي المحتلة بفلسطين وكذا نظام الأبارتيد بجنوب إفريقيا ، فقط وعند ارتفاع المد الدكتاتوري في أمريكا اللاتينية في أواسط السبعينيات وبعد قلب الحكم في 1973 بالشيلي أين وضعت اللجنة المقرر الخاص بالدولة لأول مرة حيز التنفيذ بتعيين مجموعة عمل ثم مقرر خاض بالأوضاع في الشيلي وبعد قلب نظام الحكم في الأرجنتين 1976 وضعت الفريق العامل بالأشخاص المختفون .

ولم تمر هده الإجراءات دون ضغوطات أين تعرض الأمين العام أنداك خفيير بيريز من قبل الأرجنتين والاتحاد السوفيتي سابقا أين أعلن أن وقت الإعلانات والمثل قد ولى ويجب أن نمر ألان إلى مرحلة التطبيق .

لقد زاد ظهور ضعف اللجنة عندما لم تأخذ أي قرار في ما يخص سجن أبو غريب بالعراق 2004 ، زيادة على عدم اتساق عمل اللجنة لاحظ الرأي العام الدولي انتخاب ليبيا على رأس الدورة 59 للجنة مما صعد من مناقشة فكرة الأمم المتحدة ضد حقوق الإنسان ووضعه مصداقية اللجنة نفسها على المحك من أصوات مسموح لها بالنقد ولويز اربور كالأمين العام نفسه كوفي عنان .

لقد ساد ولمدة طويلة من الزمن سياسة اختيار جدول الأعمال اليومي الخاص باللجنة أو كيفية التهرب من الملفات الساخنة ، فلم يكن شغلها الشاغل آنذاك وبصفة روتينية الشرق الأوسط والتي أصبحت وبمرور الزمن والدورات الشجرة التي تغطي بصفة كثيفة الغابة القضايا التي أثيرت ، نوقشت ، ضربت بالخلاط ، خيطت ، أعيد فتحها في ما يسمى بقضية الأراضي المحتلة والتي احتلت لوحدها حصة مهمة من الاجتماعات دون السعي ولو خطوة من اجل التوصل إلى حل متفاوض عليه رغم انه واضح .

2- محاولات التغيير وتعبيد الطريق للانتقال :

لم تكن أزمة لجنة حقوق الإنسان في قلب التفكير حول إصلاح نظام الأمم المتحدة المطلق بمناسبة الذكرى 60 لإنشاء المنظمة الأممية ، الفصل المتعلق بحقوق الإنسان استحدث في أخر لحظة في تقرير فريق الشخصيات العالية الذي كان يرأسه روبير بادينتر ، والذين اقترحوا توسيع اللجنة لتصبح جمعية عامة موازية إلا أن الفكرة استبعدت من قبل الأمين العام نفسه في تقريره (في جو من الحرية أفسح) وتحت تأثير أمريكي اقترح هيئة مصغرة منتخبة بعناية ، واستبعدت بذلك أن يكون المجلس هيئة أساسية من هيئات الأمم المتحدة إلى وقت لاحق .

ولقد تواصلت المفاوضات بصفة سرية لتفادي هدا التعطيل وادى حكمة اتخاذ هذه الوثيقة لأول مرة خلافا للتقاليد عن طريق الانتخاب وليس التوافق سابقة ولقد صوت على التوصية 170 دولة عضو و4 أصوات ضد لكل من أمريكا جزر مارشال وبألو إسرائيل و3 ممتنعين بيلاروسيا ، إيران.فنزويلا .

ثالثا – المعالم الأساسية لتنظيم المجلس

بتاريخ 15 مارس 2006 أنشأت الجمعية العامة بموجب قرارها 151/60 مجلس حقوق الإنسان في جنيف ليحل محل اللجنة يرفع توصياته إلى الجمعية العامة حول تعزيز حقوق الإنسان في العالم ، مع تقديم تقرير سنوي للجمعية العامة حول تلك الأوضاع في العالم .

على خلاف اللجنة التي كانت تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، فإن مجلس حقوق الإنسان جهاز تابع للجمعية العامة.

وأعضاء اللجنة ومجلس حقوق الإنسان ليسوا خبراء مستقلين وإنما دبلوماسيين على الرغم من تعديل تصنيفهم.

وكان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ينتخب 54 دولة عضوًا في اللجنة السابقة. ثم ترشح كل دولة مختارة من يمثلها بعد التشاور مع الأمين العام للأمم المتحدة. ويتألَّف المجلس الحالي من 47 دولة عضوًا ينتخبها بشكل مباشر وبصورة فردية أغلبية أعضاء الجمعية العامة بالاقتراع السري. وتستند العضوية إلى التوزيع الجغرافي المنصف، ويتم توزيع المقاعد كما يلي بين المجموعات الإقليمية: المجموعة الأفريقية 13 والمجموعة الآسيوية 13 ومجموعة شرق أوروبا ستة ومجموعة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي ثمانية ومجموعة غرب أوروبا ودول أخرى سبعة. ويخدم أعضاء المجلس لمدة ثلاث سنوات ولا يجوز إعادة انتخابهم مباشرة عقب فترتين متتاليتين. وأخيرًا يجوز للجمعية العامة بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين وتصويتهم تعطيل حقوق العضوية في المجلس لعضو ارتكب انتهاكات جسيمة وممنهجة لحقوق الإنسان.

1- من سلطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى وصاية الجمعية العامة :

إضافة إلى أن الديباجة أعادت الصيغة المعتادة لديباجة إعلان فيينا 1993، فلقد سلمت ديباجة القرار المنشئ على أهمية الالتزام بالنظر في قضايا حقوق الإنسان بالمبادئ العالمية والموضوعية وعدم الانتقائية والقضاء على أساليب المعايير المزدوجة والتسييس، إذ تنص المادة 1 : " تقرر إنشاء مجلس لحقوق

الإنسان مقره جنيف يحل محل لجنة حقوق الإنسان ، بوصفه هيئة فرعية تابعة للجمعية العامة"و حول هذا بني الإصلاح وإعادة الهيكلة التشكيلة ومهام المجلس .

في حين أن اللجنة كانت هيئة فرعية تتبع المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة فان المجلس حقوق الإنسان هو هيئة فرعية تتبع الجمعية العامة ، وهدا الارتفاع في المستوى يؤكد على أهمية حقوق الإنسان باعتبارها احد أعمدة الثلاثة للأمم المتحدة إلى جانب التنمية ، السلام والأمن ، ويؤكد إنشاء المجلس أيضا التزام الجمعية العامة بتعزيز آلية حقوق الإنسان في الأمم المتحدة بهدف كفالة التمتع الفعال بجميع حقوق الإنسان المدنية منها والسياسية والاقتصادية والاجتماعية بما في ذلك الحق في التنمية.

بمعنى أن أعضاء الجمعية العامة أل 193 دولة هم من ينتخبون الدول الأعضاء في المجلس وليس الدول الأعضاء في المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالأغلبية أي مجموع 97 صوت من مجموع أعضاء الجمعية العامة.

2- تحسين في معايير العضوية ونظم الاجتماع :

على خلاف اللجنة التي كانت تعقد جلسة سنويًا، فإن مجلس حقوق الإنسان يجتمع بشكل دوري خلال العام ويعقد ما لا يقل عن ثلاث جلسات كل عام، ويجتمع المجلس في العادة في جلسة لمدة ثلاثة أسابيع وجلسة لمدة أربعة أسابيع في مارس، وفضلًا عن ذلك، فإنه إذا طلب ثلث الدول الأعضاء، فإن المجلس قد يجتمع في جلسات خاصة لمناقشة قضايا حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمامًا فوريًا من المجلس وفعل المجلس ذلك 14 مرة منذ عام 2006، وعلى سبيل المثال في فبراير 2011 لمناقشة أوضاع حقوق الإنسان في الجماهيرية الليبية وفي جوان 2012 لمناقشة تدهور أوضاع حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية.

ا- **عضوية تداولية :**

يترأس المجلس رئيس ويساعده أربع نواب تراعى فيها التوزيع الجغرافي يقومون بمهامهم بصف دورية أي سنوية مدة حياة الدورة ،و تتألف عضوية ألمجلس الإنسان

من 47 دولة عضواً عوض 53 كما كان في اللجنة سابقا تنتخبها أغلبية أعضاء الجمعية العامة للأمم المتحدة بالاقتراع المباشر الفردي والسري.

في نفس الوقت فان الدول الغربية قبلوا بتنازل كبير في مسألة التوزيع الجغرافي المنصف للمقاعد ، فالدول التي طالبت بتقليص عدد المقاعد في الماضي وقعت في الفخ الذي نصبته آنفا حيث أن تقليص العدد من 53 إلى 47 يبدو هامشيا العدد الذي أعطي للدول الغربية مر من 10 إلى 7 مقاعد ، المقاعد المخصصة للدول لاتينو–أمريكية من 11 إلى 8 مقاعد أما المجموعة الإفريقية والدول الأسيوية حضي كلا الفرقين 13 مقعد في حين أن مجموعة أوروبا الشرقية مر من 5 إلى 6 مقاعد.

وتستند عضوية المجلس إلى التوزيع الجغرافي العادل. وفترة ولاية أعضاء المجلس ثلاث سنوات ولا تجوز إعادة انتخابهم مباشرة بعد شغل ولايتين متتاليتين .

بهذا يكون القرار 151/60قد أعاد النظر في سياسة الدولة المحضية التي كانت عضوه في لجنة حقوق الإنسان بصفة دائمة أو شبه دائمة منذ 1947 كفرنسا باستثناء سنة 1977 ، الولايات المتحدة الأمريكية باستثناء 2002 ، بريطانيا باستثناء 1979 و1991 ، والرقم القياسي كان للهند والاتحاد السوفيتي الذي إن دامت عضويتهم بصورة غير منقطعة من 1947 إلى 2006 .

ب– عضوية مشروطة :

بعدما كان يتم اختيار وانتخاب الأعضاء وفقا للمحاباة الإقليمية والجغرافية بين الدول دونما أي مراعاة لحالة حقوق الإنسان في تلك الدول فان قرار إنشاء مجلس حقوق الإنسان اشترط ما يلي :

" تقرر فتح باب العضوية المجلس إما جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وتراعي الدول الأعضاء لدى انتخابها أعضاء المجلس ، إسهام المرشحين في تعزيز وحماية حقوق الإنسان وما قدموه من إسهامات وما أبدوه تجاهها من التـزامات بصفة طوعية ، ويجوز للجمعية العامة أن تقرر ، بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمشتـركين في التصويت ، تعليق حقوق عضوية المجلس التي يتمتع بها أي من أعضائه إذا ما ارتكب انتهاكات جسيمة ومنــهجية لحقوق الإنسان".

" تقرر أيضا أن يتحلى الأعضاء المنتخبون في المجلس بأعلى معايير في تعزيز وحماية حقوق الإنسان ، وان يتعاونوا مع المجلس تعاونا كاملا ويخضعوا للاستعراض بموجب آلية الاستعراض الدوري الشامل خلال فترة عضويتهم ."

إن المجلس وتفاديا لوضع شروط مسبقة للعضوية ، فان القرار يضع في أيدي الدول الراغبة في العضوية فرصة تقديم تعهد بالتزام من جهة كما يمكن تعليق عضويتها آدا ما ارتكبت انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان.

ولقد تكفل مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بوضع مجموعة عناصر مقترحة ، ورغم أن اللجان التعاقدية تنظر في مجالات مواضيعية قد يتناولها مجلس حقوق الإنسان فالفرق بينهما إن آلية اللجان تتكون من مجموعة خبراء مستقلين في حين أن مجلس حقوق الإنسان يتكون من مجموعة دول.

حتى وان كانت هده المهمة صعبة للأعمال على ارض الواقع غير أنها توضح رغبة وإرادة جديدة ومشروعية للعضوية في المجلس .

ج- **اجتماعات دورية مكثفة :**

بينما كانت اللجنة تجتمع مرة واحدة فقط لما مجموعه ستة أسابيع في السنة فان المجلس ينعقد في قصر الأمم في جنيف بسويسرا في ثلاث دورات عادية على الأقل في السنة لمدة يصل مجموعها إلى ما لا يقل عم 10 أسابيع ،فقرة 10 وتعقد الدورة الرئيسية للمجلس (أربع أسابيع) عادة في شهر مارس وجوان 3 أسابيع و سبتمبر 3 أسابيع.

كما يمكن له أيضا أن يعقد دورات استثنائية بناء على طلب دولة عضو إذا أيد هدا الطلب ثلث الدول الأعضاء على الأقل.

وينظم المجلس أيضا مناقشات خبراء وأنشطة خاصة لتعزيز الحوار والفهم المتبادل بشان قضايا محددة وحتى 2008 عقد المجلس 6 أنشطة من هذا النوع بما في دلك مناقشات سنوية بشان حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وإدماج المنظور الجنساني.

وكان الاجتماع الأول بشان مسالة العنف ضد المرأة قد عقد أثناء الدورة الثامنة وتالف من فريقين للمناقشة : احدهما عن العنف ضد المرأة والأخر عن الوفيات النفاسية وفي سبتمبر 2008 عقد المجلس فريق مناقشة إدماج منظور جنساني في أعماله وكذا آلياته

لقد قضى التكثيف في اجتماعات الدورة السنوية من الدورة المخنوقة للجنة السابقة التي كانت تعقد لمدة 6 أسابيع في السنة الواحدة أين كانت أخد الكلمة للمقررين الخواص والمنظمات غير الحكومية محددا ومقسما بأجزاء غير كافية في دورة مكتظة في حين انه وفي باقي السنة فان شلل الدورات الاستثنائية يمنع كل نقاش في الصلب حتى وفي حالة الأزمات.

أصبح اليوم من السهل أن يطلب ربع الأعضاء استدعاء المجلس لدورة استثنائية وليس إلى أغلبية الأعضاء كما كان في اللجنة ، خاصة وللمجلس أن يجتمع 3 مرات في السنة منتظمة يمكن له أن يعمل طول السنة الشيء الذي سوف يخلق مهمة متوازنة للمجلس في مسالة حماية حقوق الإنسان .

رابعا – مهام المجلس الجديدة

وضعت حقوق الإنسان في قلب أجهزة الأمم المتحدة عندما وضعت في مهام المجلس " تقرر أن تناط بالمجلس مسؤولية تعزيز الاحترام العالمي لحماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع ، دون تمييز من أي نوع وبطريقة عادلة ومنصفة ،" بقرار الجمعية العامة رقم – 251/60

فإضافة إلى المهام التقليدية التي ورثها المجلس على اللجنة ، تقرر أن يقوم المجلس بجملة من الأمور ، أهمها النهوض بالتثقيف والتعليم في مجال حقوق الإنسان ، فضلا عن الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية وبناء القدرات ، كدا تشجيع الدول الأعضاء على أن تنفد بالكامل الالتزامات التي تعهدت بها في محال حقوق الإنسان ، ومتابعة الأهداف والالتزامات المتصلة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان ، زيادة على العمل بتعاون وثيق في مجال حقوق الإنسان مع الحكومات والمنظمات الإقليمية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني.

1- سلوك جديد في تعامل آليات المجلس مع الدول :

تمثلت الأدوار الجديدة للآليات عمل المجلس في كونها محفلا للحوار البناء والتفاعل الايجابي والتعزيز ، يستمع فيه إلى كل الأطراف بدون لهجة المحاسبة ، وإنما بطرح الأسئلة وعرض الحالات ومنح الدول الحق في التوضيح ، وانعكس هذا السلوك الجديد على نوعية التوصيات ، التي أصبحت أكثر استهدافا للعيوب والخلل في تقارير الدول ، ومرآة حقيقية لهذا الحوار التفاعلي البناء .

لقد أظهرت الفقرة الثانية من القرار الصلة الضمنية بين مجلس حقوق الإنسان ومجلس الأمن للأمم المتحدة حيث ينص القرار أيضا بان يقوم المجلس بمعالجة حالات انتهاك حقوق الإنسان ، بما فيها الانتهاكات الجسيمة والمنهجية ، وتقديم توصيات بشأنها، وينبغي أن يقوم المجلس أيضا بتعزيز التنسيق الفعال بشأن حقوق الإنسان وتعميم مراعاتها داخل منظومة الأمم المتحدة" .

وكذا آن يجعل من المجلس إطارا للحوار حول تطوير وحماية حقوق الإنسان عن طريق الحوار البناء ، أو للمراقبة للشجب والتفاعل في حالة خروقات حقوق الإنسان ، كما يضطلع بدور منتدى للحوار بشأن القضايا المواضيعية المتعلقة بجميع حقوق الإنسان .

وكذا الإسهام ، من خلال الحوار والتعاون،في منع حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان ،والاستجابة فورا في الحالات الطارئة المتعلقة بحقوق الإنسان .

2- التوصيات الهادفة كانعكاس للحوار التفاعلي :

لقد تركت تشكيلة المجلس الجديدة ، والتي تعبر عن أكثر الرؤى ، وتوفر محفل حقيقي لأغلب أصوات أعضاء المجتمع الدولي ، انعكاسا طيبا على فعالية عمل آليات عمل المجلس من جهة ، وكذا ساهمت المبادئ التوجيهية لكتابة التقارير ، واتخاذ الحوار كوسيلة للتفاعل والاشتغال مع الدول في مجال حقوق الإنسان ، في بروز نوع جديد من التوصيات المختلفة في مضامينها عن تلك التي كانت تصدر زمن لجنة حقوق الإنسان .

كما أعطى قرار الإنشاء المجلس حق تقديم توصيات من اجل المساهمة في تطوير القانون الدولي لحقوق الإنسان إذ تنص الفقرة 5- ج " تقديم توصيات إلى الجمعية العامة تهدف إلى مواصلة تطوير القانون الدولي في مجال حقوق الإنسان".

كما منح القرار المجلس سلطة " تقديم توصيات تتعلق بتعزيز وحماية حقوق الإنسان " ، وهو الشيء الجديد والذي يعطي للمجلس الجديد مساحة للعمل وهامش كبير للحرية ومساحة أوسع المبادرة خاصة في علاقته مع مجلس الأمن للأمم المتحدة .

خامسا - الاستعراض الدوري الشامل

ويعتبر الاستعراض الدوري الشامل إبداعا هاما من قبل مجلس حقوق الإنسان يستند إلى المساواة في المعاملة بين جميع البلدان. ويوفر الاستعراض فرصة لجميع الدول للإعلان عن الإجراءات التي اتخذتها لتحسين أحوال حقوق الإنسان في بلدانها والتغلب على التحديات التي تواجه التمتع بحقوق الإنسان. كما يتضمن الاستعراض الدوري الشامل تقاسما لأفضل ممارسات حقوق الإنسان في مختلف أنحاء الكرة الأرضية. ولا توجد في الوقت الراهن أي آلية أخرى من هذا النوع.

إن الاستعراض بحكم طبيعته و هيكلته كما هو ثابت في وثيقة لإنشاء عملية حكومية تسوده مقاربة توافقية. وهذا يحدد عموما نطاق مسار الإستعراض وديناميكيته.

يعد الاستعراض الدوري الشامل مسارا فريدا ضمن منظومة الأمم المتحدة و بالرغم من طبيعته و هيكلته فهو عملية حكومية. و لذلك يجب الأخذ بهذه الاعتبارات عند النظر في المدى و التوقعات المنتظرة من الاستعراض.

1- النواحي الإيجابية في أدائه :

تتمثل النتيجة الإيجابية للاستعراض، والإجراء على هذا النحو، في الوثائق المتوفرة و خاصة المجموعة المتعلقة بالملاحظات الختامية والتوصيات المقدمة من قبل لجان الأمم المتحدة المنشأة بموجب الاتفاقيات كما هو الشأن بالنسبة لخلاصة المساهمات المقدمة من قبل المنظمات غير الحكومية / المؤسسات الوطنية لحقوق

الإنسان / و أصحاب المصلحة ذوي الصلة الآخرين (جمعت كل واحدة منها من قبل مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان) التي تمكن من إعطاء نظرة موضوعية عن وضعية حقوق الإنسان في البلد المعني. كل هذه المعلومات متوفرة الآن و لكنها مقدمة بطريقة مختصرة، كوثيقة رسمية، ضمن الإجراء المتبع و يتعامل معها ضمن نطاق الآلية الأساسية لمنظومة الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان.

كما ، تمكن مقارنة الوثائق المكتوبة، و نتائج فريق العمل، و التقرير النهائي مصحوبا بقائمة التوصيات كلها من تحديد الفجوات و الحصول على نظرة أقرب ما تكون للواقع حول كيفية اتخاذ الدولة المعنية لسياستها في حقوق الإنسان كما هو الشأن بالنسبة لماهية الأولويات التي سينظر فيها أصحاب المصلحة الآخرين.

نتيجة إيجابية ثانية مرتبطة بواجب الدولة موضع الاستعراض في القيام بمسار تشاوري مع أصحاب المصلحة من المجتمع المـدني الوطني قبل الإنتهاء من إعداد تقــرير الدولة الذي سيقدم للمجلس (قـرار المجلس 5 /1 الفقـرة 15 أ).

و سجلت المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان المتأتية من دول الجنوب بصفة خاصة التقدير العالي الذي حظي به وجود مؤسساتها و التفهم الأفضل لإستقلاليتها بحيث أصبحت طرفا مساعدا في إدارة الصراعات و بعد ذلك في الإدارة الحكيمة.

و بالموازاة مع ذلك ساهم تبادل وجهات النظر بين الحكومات و المنظمات غير الحكومية في بروز برنامج عمل وطني للعديد من الدول موضع الاستعراض من أجل معالجة الفجوات التي وقع تحديدها.

نقطة إيجابية رابعة للإجراء تتمثل في أنه كان الصعب، إلى حدود إنشاء الاستعراض، تصور أن تخضع دولة قوية مثل المملكة المتحدة إلى رقابة لمدة 3 ساعات كاملة (أو أخرى من بين الدول الغربية و الولايات المتحدة الأمريكية و الفدرالية الروسية أو الصين). و يعتبر من الصعب تصور إدماج مثل هذه العملية في الأجندة العادية للمجلس. كما أنه من المعتبر النظر إلى دولة مثل المملكة المتحدة أو فرنسا و هي تتصرف بشكل لا يختلف كثيرا عن الدول الأخرى حين تأتي للدفاع عن نفسها من الإنتقادات إما بعدم أخذ الإنتقادات، التي تمس أساسيات

القواعد القانونية والمؤسسية، بعين الإعتبار أو بالتجائها إلى إستعمال عبارات تلطيفية.

و تتمثل ناحية إيجابية خامسة أيضا في انفتاح عدد من الدول للإستماع إلى مشاغل المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي وجدت صداها من خلال صياغة أسئلة و توصيات للدول موضع الاستعراض.

و ترتبط العديد من النواحي الإيجابية في التقرير ببساطة بإرادة الدولة في الإعتراف بواقعها الذاتي. وليس سرا أن فقط أقلية من بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة مهيأة حاليا للقيام بذلك. وهذا يعني جعل الاستعراض آلية عمل للأشخاص على أرض الواقع . وهو بهذا المعنى يؤدي إلى النجاح . كما ترتهن أيضا بمساهمة "أصحاب المصلحة ذوي الصلة" في كل مراحل الإجراء كما هو الشأن بالنسبة للاستعراض ولكن ذلك غير ممكن حاليا لأنه من غير الممكن تغيير آلية مشاركة المنظمات غير الحكومية.

وبغض النظر عن الطلبات المتعلقة بتطبيق الدول، فإن الاستعراض يمثل تحديا كبيرا لأصحاب المصلحة من المجتمع المدني عند مناقشة كيفية جعله أكثر فائدة. و هذا يتطلب على الأقل حدا من التنسيق على المستوى الوطني كما هو الشأن بالنسبة للمستوى الدولي من أجل الوصول إلى وضع أولويات مشتركة. و كما بينا من قبل، توجد حاجة لمعالجة منهجية ("متجانسة") لوضعية المدافعين عن حقوق الإنسان، و الشعوب الأصلية، و الأقليات، والأشخاص المصابين بإعاقات . بالإضافة إلى الآليات الموجودة حاليا على مستوى النوع و الأطفال.

2- النواحي السلبية:

نتيجة سلبية تتعلق بضعف النتائج فيما يتعلق بصلابة و سرعة تحسين الوضعية على أرض الواقع. و قد تعرض هذا الأمر للنقد من قبل العديد من المنظمات غير الحكومية و المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من مثل تحالف المنظمات غير الحكومية الوطنية الأندونيسية الذي عبر عن إحباطه الكلي و أسفه

إذ أنه يعتبر بالإمكان تقديم وصف جديد للاستعراض ونعته بالإستعراض الدوري للبلاغة.

ثانيا، تستند العديد من النواحي الإيجابية للاستعراض إلى إرادة الحكومة ، ببساطة في الإقرار بواقعها الذاتي . و ليس كنتيجة نابعة من الإجراء حيث وبالمقارنة مع المقاييس الشكلية للاستعراض تكون كل النتائج المتعلقة بالدولة موضع الاستعراض ممكن، و بالخصوص، فإنه لا توجد واجبات إجرائية للقيام بعمل إجباري سواء من قبل فريق العمل التابع للمجلس أو من قبل الحكومة المعنية حتي في حالة إمكانية حصول إنتهاكات كبيرة لحقوق الإنسان مثل القتل خارج نطاق القانون، و ليس سرا القول أنه توجد فقط أقلية من بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة من لها الإستعداد حاليا لإبراز هذه الإرادة و خاصة الخضوع لرقابة دقيقة مستقلة من أجل إعطاء أثر فعلي لما أعلنته.

ثالثا، و إلى حد الآن، يستند الحوار التفاعلي لفريق العمل يشكل غير متوازن إلى تقرير الدولة (عملية حكومية بشكل حرفي)، و أهملت المجموعة و الخلاصة بشكل واسع، و بالتوافق مع ذلك تفضل "أغلب الدول" الوفود عدم الإجابة عن الأسئلة النقدية و تعمد إلى إضفاء جو من التفاؤل أو تنحوا إلى إستعمال العبارات التلطيفية. وبنفس الطريقة، لا تطرح الموضوعات الحساسة بشكل مستمر أو يرد عليها بصيغة مناسبة من قبل الحكومات. إلا أن دول المجموعة الغربية قد أبدت عموما نوعا من الإنفتاح في يتعلق بالمسائل النقدية، كما سعت أغلبها في العموم إلى عدم الولوج إلى المضمون: مراكز الإعتقال السرية، و التمييز ضد الأشخاص أو الأقليات الأخرى، و التعامل الواقعي و القانوني مع المهاجرين و ظاهرة كره الأجانب، و كانت في العموم مواضيع مثل المدافعين عن حقوق الإنسان، و الشعوب الأصلية و الأقليات الأقل إثارة.

ومن المخاطر الأخرى التي تحيط بعملية المراجعة الشاملة ، إن بعض الحكومات تقوم بتنفيذ ما تعهدت به بطريقة غامضة بهدف در الرماد في العيون .

خاتمة :

لقد شكل تحول لجنة حقوق الانسان الى مجلس حقوق الانسان نقلة نوعية في مسألة حماية ورصد وترقية حقوق الانسان على المستوى الاممي ، خاصة في زيادة مهام المجلس الجديد وتداخل صلاحياته مع مهمة المفوض السامي لحقوق الانسان ، حيث شكل منبرا متفردا للتحدث عن هذه المسألة امام جميع الدول وبصورة شفافة تذاع على الملئ لقد احدث تحول لجنة حقوق الانسان .

كما اعتبر الدارسون آلية الاستعراض الدوري الشامل عملية فريدة من اليات عمل المجلس ، تنطوي على استعراض سجلات حقوق الإنسان الخاصة بجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة البالغ عددها 193 دولة مرة كل أربع سنوات.

غير ان هذه العملية أظهرت العديد من العيوب ، اذ بحكم مضمونه، إجراء لايمكنه أن يعوض آليات أخرى لتقييم وضعيات الدولة. و كأثر جانبي، أصبح من الحتمي معرفة أن الحاجة إلى معالجة إنتهاكات الدول الكبيرة و المنهجية لحقوق الإنسان لم يتجاوزها الزمن بل هي واجبة (من خلال البند 4 من أجندة المجلس). إلا أن النمط الحالي للمجلس يتوجه إلى عكس ذلك. ويخشى أن تصبح العملية الحكومية أو المقاربة التوافقية مثلا مثالا لكل التقييمات الأخرى بما في ذلك حتى الإجراءات الخاصة و تقارير المفوض السامي.

الهوامش

1 –كوفي عنان " في جو من الحرية افسح :صوب تحقيق التنمية ، والامن ، وحقوق الانسان للجميع" تقرير الامين العام للامم المتحدة السابق الى الحمعية العامة 26 ماي 2005.

2– مفاهيم حول الية الاستعراض الدوري الشامل كتيب من اللجنة الوطنية الاستشارية لحقوق الانسان جانفي 2012 ص 29.

-1- Olivier de frouille , Les Procédures Thématiques : Une Contribution Efficace Des Nations Unies,Ed, A. Pedonne , ؛

2- Emmanuel Decaux : Les Nations Unies et Les Droits de l'Homme : 60 ans Après in/ https://www.unicaen.fr .
-3- Claude B.Levenson et Jean Claude Buhrer/ l'Onu Contre les Droits de l'Homme /p 193 Edition Mille et une Nuits 2003. ؛
4- Ayissi (Joseph) "De la Commission au Conseil des droits de l'Homme: une Réforme du Système Onusien des droits de l'Homme", , in: Cahier spécial de l'Institut des droits de l'Homme de Lyon,
[5]- Claudio zanghi , De la commission au conseil des droits de l'homme des nations unies, /in, Les Nations Unies et les droits de l'Homme. Enjeux et défis d'une réforme /Paris : Pedone, 2006, Publications de la Fondation Marangopoulos pour les droits de l'Homme n°9 ,
[6]- Fassassi (Idris),"L'examen périodique universel devant le Conseil des droits de l'Homme des Nations Unies", Revue trimestrielle des droits de l'Homme (Bruxelles), n° 79, 1er juillet 2009,

1- http://www.ohchr.org موقع المفوضية على الشبكة الالكترونية

[2] – موقع منظمة رصد على شبكة العنكبوتين

3- موقع Friedrich Ebert stiftung .

4- موقع الاستعراض الدوري الشامل على شبكة الانترنت www.upr-info.org